



Distr.
GENERAL

A/32/324
4 November 1977
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN LIBRARY

NOV 7 1977

UN/SA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثانية والثلاثون
البند ٤٩ من جدول الأعمال

عقد معاهدة بشأن الحظر الكامل العام
لتجارب الأسلحة النووية

مذكرة من الأمين العام

١ - تنص الفقرتان ١ و ٢ من قرار الجمعية العامة ١٩/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر على ما يلي :

" ان الجمعية العامة ،
..... "

" تدعو من جديد جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٤٧٨ (د - ٣٠) ، الى ان تشجع في اقرب وقت ممكن باجراء مفاوضات حول عقد معاهدة بشأن الحظر الكامل العام لتجارب الأسلحة النووية ، على ان تشترك في هذه المفاوضات دول غير حائزة للأسلحة النووية ؛

" ٢ - وترجو من الأمين العام ان يقدم المساعدة اللازمة التي قد تتطلبها المفاوضات وان يحيل الى المجموعة المشار اليها في الفقرة ١ اعلاه جميع الوثائق المتصلة بنظر الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين في البند الممنون "عقد معاهدة بشأن الحظر الكامل العام لتجارب الأسلحة النووية " ؛

٢ - وقد عقدت مجموعة الدول الست والعشرين غير الحائزة للأسلحة النووية ، التي رشحتها رئيس الدورة الثلاثين للجمعية العامة للاشتراك في هذه المفاوضات ، اجتماعا في ٢ ايار/مايو ١٩٧٧ لاجراء مشاورات غير رسمية . وفي هذا الصدد ، تلقى الأمين العام رسالة مؤرخة في ٣ حزيران/يونيه من الممثل الدائم لنيجيريا لدى الامم المتحدة ، وجرى تعيينها بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة (A/32/113) .

٣ - وقامت الامانة العامة بالاتصال بالدول الحائزة للأسلحة النووية فكانت الردود التي تلقتها مسنّها مطابقة للمواقف الواردة في الرسالة المؤرخة في ٨ نيسان / ابريل ١٩٧٦ التي وجهها رئيس الجمعية العامة الى الامين العام (A/10509) .

٤ - ولم تعقد حتى هذا التاريخ المفاوضات التي رمت اليها الفقرة ١ من القرار ٣١/٤٩ . غير ان الامين العام يلاحظ بارتياح ان الدول الحائزة للأسلحة النووية الاطراف في معاهدة حظر تجارب الاسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء (١) ، وهي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية ، قد ابلغت مؤتمر لجنة نزع السلاح بالمفاوضات التي تجريها منذ تموز / يوليه ١٩٧٧ بشأن موضوع حظر التجارب (٢) .

٥ - ويقدم الامين العام هذه المعلومات الى الجمعية العامة تاركا لها امرا اتخاذ اي اجراء قد تود اتخاذه بصدور هذا البند .

(١) الامم المتحدة ، سلسلة المعاهدات ، المجلد ٤٨٠ ، رقم ٦٩٦٤ ، ص ٤٣ .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٧

(A/32/27) ، المجلد الاول ، الفقرات ٦٣ - ٧٠ .